mroftalp htehaB ni knil muideM

362/شرح بلوغ المرام من 742 إلى آخر الكتاب/الشيخ عبدالله الفوزان

عبدالله الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين يقول المعلم رحمه الله تعالى اهل البر مصدر مثالا مقاتلة بمعنى حاربه منازلة - 00:00:00

والبغي مصدر يبغي باغيا وهذا الفعل بغى يطلق على معنيين المعنى الاول مجرد الطلب تقول بغيت هذا الشيء ابغيه طلبته يطلق على مجرد الطلب ويطلق المعنى الثاني والتعدي والاستطالة على الناس - 00:00:43

يقال بغى الرجل اذا عدل عن الحق استطاع ومنه الفئة الباغية المعتدية على غيرها اما البغي السلاح الفقهاء هو خروج جماعة من المسلمين لهم كوكة ومنعه عن قبضة الامام لينازعوه - 00:01:39

سلطانه بتعويل هكذا الفقهاء البضاعة من هذا التعريف يتبين ان البغاة لهم ثلاثة اوصاف الوصف الاول ان يكونوا جماعة ان كان واحدا اثنين لا يوصفون بان لابد ان يكون البغاة جماعة - 00:02:25

ثم قال الوصف الثاني ان يكون لهم شوكة ومنعة اما اذا كانوا ادلة ليس لهم قيمة ولا اعتبار ما يطلق عليهم سلمان اللغوي قد يدل على هذا ان من معاني البغي التعدي - 00:03:04

الاستطالة وهذا في الغالب لا يحصل الا من له الا من هو صاحب شوكة ومنعه والثالث النص الثالث ان يكون لهم تأويل بمعنى ان يكون لهم شبهة خرجوا من اجلها - 00:03:26

اما اذا كان ما لهم شبهة هؤلاء كما سيتبين يطلق عليهم قطاع الطريق الفرق بين قطاع الطريق ومن الفروق من قطاع الطريق وبين البغاء ان البغاء لهم شبهة ولهم تأويل - 00:03:52

امر من الامور المتعلقة بالولاية هذا معنى قولنا في تأويل الفائق موقف الامام ان البغاة حكم المصلحة اولا يراسلهم ويبعث اليهم ينظر في امرهم وما يكرهون ذكروا مظلمة ذكروا شبهة - 00:04:12

كشفها الغالب ان هذا يكون بواسطة اهل العلم الذين يبعثهم الامام اليهم المظلمة وكشف الشبهة لان المقصود هو اعادته من الحق ارجاعهم الى الصواب وهذا يعتبر الاصلاح الله تعالى قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما - 00:05:03

هذه تعتبر هي اولى المراحل وهي مرحلة الاصلاح والاصلاح يكون بمثل هذه الامور اين فروا لهم عاقبة البغي ما يترتب عليه من المفاسد اصروا دعاهم الى المناظرة في مجلس يعقد بينه - 00:05:43

وبينهم فان لم يجيبوا او اجابوا ولكنهم غلبوا ثم اصروا للقتال لقوله تعالى فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي الى امر الله لان في قتالهم لشرهم قضاء على فتنتهم - 00:06:20

وحفظا في وحدة وعزتها وتماسكها وبهذا يتبين ان قول المؤلف حفظه الله باب قتال اهل البغي ان هذا مراد به اخر المراحل التي تسلف مع البغاة قد ذكر كثير من اهل العلم - 00:06:56

ان الخارجين على الامام ثلاثة اصناف الصنف الاول ذكرت تعريفهم حكمهم الصنف الثاني خوارج الخوارج اسمع من البغاة واقبح انهم يخرجون المسلمين يستحلون دماءهم واموالهم وهم يقاتلون المسلمين ويدعون عباد الاوثان - 00:07:26

عباد العثمان هم يعتبرون اقبح اول خروجهم في زمن علي رضي الله عنه نعم ان اصولهم موجودة في زمن النبي صلى الله عليه

وسلم في قصتي الجمهور من اهل العلم - 00:08:13
على ان الخوارج حكمهم حكم البغاة ان حكمهم البغاة يعتبرون قصة ويعاملون يعامل البغاء وذهب فريق من اهل الى ان الخوارج كفار انهم يقاتلون ويستدلون على هذا باحاديث جاء فيها امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم - 00:08:42
اما الصنف الثالث قطاع طريق وهؤلاء هم الذين يتعرضون للناس في اشهار السلاح وسلب الاموال وغير هذا وهؤلاء جاء القرآن عقوبتهم اية سورة المائدة انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله - 00:09:18
يسعون في الارض فسادا الى اخر الاية الحديث الاول الباب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا - 00:09:52
متفق عليه هذا الحديث موضوعه ما جاء التحذير من حمل السلاح على المسلمين ما جاء في التحذير من حمل السلاح على المسلمين السلام عليه ثلاثة اولها في تخريج هذا الحديث - 00:10:13
رواه البخاري بعين من كتابه في الديات رواه في كتاب الفتن وذكره في كتاب الفتن واضحة مناسبته بان حملة سلاح الغالب انه مقرون بالفتنة لهذا المؤلف حجر هنا ادخله في - 00:10:47
باب قتال اهل البغي قتال اهل البغي من اوله الى اخره يدور على الفتن. يدور على الفتن تم اخراجه في كتاب الديات فقد اخرجه في باب قول الله تعالى ومن احياها - 00:11:18
فكأنما احيا الناس جميعا ومناسبته ايضا واضحة لان من السعي الى احياء الناس عدم حمل السلاح عليهم البخاري كما قلت مسلم ايضا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعة - 00:11:37
رواه البخاري روى هذا المعنى البخاري ايضا من حديث ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا الوجه الثاني في الحديث دليل على انه لا يجوز حمل السلاء على المسلمين - 00:12:11
برهم مهاجرهم حملة سلاح معناه قتالهم وتبكوا واقل ما فيه ثقافتهم وترويعهم قل ما فيه ثقافتهم وترويعهم انما يحمل السلاح بل يحمل السلاح يستحق الكفار البغاة اذا ما فاؤوا ورجعوا - 00:12:42
الطريق هؤلاء هم الذين يحمل عليهم السلاح يكفي شرهم اما فيما بين المسلمين فلا معنى لحمل السلاح واذا حصل ما حصل الواجب ازالته بالتعاون والتناصح وحل المشاكل التي هي احسن - 00:13:25
ورد في الشريعة ما هو اقل من حمل السلاح وهو ما ورد الصحيحين حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشر في البخاري حديث البخاري ليس في الصحيحين - 00:13:52
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشر احدكم على اخيه السلاح فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع يديك ويقع في حفرة من النار لعل الشيطان ينزغ في يديه - 00:14:25
يقع في حفرة من النار وهذا كناية عن القتل يعني وقوعه في حفرة من النار كناية عن القتل كيف نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ما هو اقل من حمل السلاح - 00:14:49
الذي هو ايش؟ مجرد الاثارة بالسلاح وورد ايضا في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشار الى اخيه بحديدة فان الملائكة تلعنه - 00:15:06
من اشار الى اخيه في حديقة فان الملائكة تلعنه وان كان او حتى وان كان اخاه لابيه وامه حتى وان كان اخاه لابيه وامه الوجه الثالث الحديث وعيد شديد السلاح - 00:15:31
على المسلمين لقوله فليس منا وهذه الجملة فليس منا فيها قولان لاهل العلم كغيرها من نظائرها القول الاول التعرض لتفسيرها والمعنى انه ليس على سيرتنا الكاملة وهدنا القويم لان هذه - 00:16:04
النبي صلى الله عليه وسلم وطريقته لان هدي النبي صلى الله عليه وسلم وطريقته المسلم والقتال دونه لا ترويعه واخافتك يقول الذي ليس منا القول الثاني عدم التعرض لتفسيرها تبقى هذه الجملة - 00:16:38

على ما هي على على ما هي عليه يكون هذا اوقع في النفوذ ليكون هذا اوقع في النفوس وابلغ في الزجر يكون هذا اوقع في النفوس وابلغ وقد حمل العلماء - 00:17:11

هذا الحديث على من حمل السلاح على المسلمين غير مستحل لقتالهم غير مستحل بقتالهم اما من خذله مستحل وهو مستحل بقتالهم فان هذا يعتبر كافرا لانه قد انكر ما هو معلوم - 00:17:33

من الدين للضرورة الحديث الثاني عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة ومات فميتته ميتة جاهلية اخرجه مسلم - 00:18:02

هذا الحديث موضوعه تحذير من الخروج عن الطاعة ومفارقة الجماعة تحذير الخروج عن الطاعة مفارقة الجماعة هذا الحديث رواه مسلم في كتاب الامارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن - 00:18:32

وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة مفارقة الجماعة رواه ابن ابن جرير عن ابي قيس ابن رباح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:19:12

من خرج من الطاعة هكذا في مسلم الذي في البلوغ من خرج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية ومن قاتل المحافظ رحمه الله اخذ اول الحديث وترك اخره لعله - 00:19:42

المقصود ومن قاتل تحت راية علمية او عمية في العين الضم وبعدها ميم مسددة مكسورة ويا مشددة مفتوحة ومن قاتل تحت راية يغضب لعقبة او يدعو الى عقبة او ينصر عقبة - 00:20:17

وقتلته جاهلية ومن خرج على امتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى عن مؤمنها ولا يفي لذي عهد ولا يفي لذي عهد عهده اليس مني ولست هذا لفظ الحديث عند مسلم - 00:20:57

الوجه الثاني في شرحها الفاظه قوله من خرج عن الطاعة اي طاعة من وقع عليه الاجتماع وتمت بيعته وقع عليه الاجتماع وتمت بيعته قطر من الاقطار لان من المعلوم ان الناس - 00:21:29

لن يجتمعوا على امام واحد في جميع البلاد الاسلامية منذ زمان الدولة العباسية الى يومنا هذا يعني صارت دول متفرقة كل دولة لها اميرها او ملكها او رئيسها وهذا زمن حصل - 00:22:05

حتى في الزمن القديم ايام الدولة العباسية بلاد المسلمين التي حصلت في الاندلس على حد قول الشاعر يتفرقوا شيعا وكل مدينة فيها امير المؤمنين ومنبر فتفرقوا شيعا فكل مدينة فيها امير المؤمنين - 00:22:33

المقصود ان الحديث هذا يفسر بهذا المعنى امنعنا من خرج عن الطاعة طاعة من؟ اجتمع الناس عليه وتمت بيعته في اي بلد من بلدان المسلمين وفي اي قطر من اخبار - 00:22:58

المسلمين وقوله وفارق جماعة اي فارق جماعة المسلمين الذين اتفقوا على هذا الامام فارق جماعة المسلمين الذين اتفقوا على امام انتظم به شملهم واجتمعت كلمتهم وتوحد به صفهم قوله فميتته - 00:23:18

جاهلية ميتته الجاهلية هذا مصدر مصادر المبينة للنوع المصادر في اللغة العربية منهم اصدر مؤكد العددي مبين للنوع الغالب ان المصدر مبين للنوع يكون مضافا وهنا لما قال ميتة جاهلية - 00:23:49

بين نوع هذه وان ليست ميتة الاسلامية كل ما تحمل الكلمة من معنى انما هي ميتة جاهلية هذا الجملة هذه فيها تثبيت يا تشبيه فشبه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:21

من مات مفارقا للجماعة لمن مات الجاهلية من مات في الجاهلية وجه الشبه بجامع ان الكل لم يكن تحت امام في الجاهلية لا يخضعون لامام واحد وهكذا في الاسلام من فارق الجماعة - 00:24:49

وشق عصا الطاعة يشفق عليه انه مات بلا امام. انه مات بلا امام. اذا عرفنا الان المشبه به الثالث في الحديث دليل على وجوب الطاعة لولي الامر الذي تمت بيعته - 00:25:17

ولزوم الجماعة وان جرى من الامام ما جرى من نقص او معصية ما لو ما لم تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله كما ورد في

الصحيحين من حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه - 00:25:50
وقد دلت النصوص الشرعية على ان الطاعة انما تكون في المعروف وقد ذكر اهل العلم ان الطاعة بالمعروف هذا من القطريات الشرعية يدل على هذا حديث الصحيح متفق عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الطاعة - 00:26:15
بالمعروف انما الطاعة بالمعروف ولا شك ان في الطاعة الجماعة الخير الكثير فصول الامن الطمأنينة وصلاح الاحوال الحق وقمع البدع واهل البدع ويمكن ان يزاد في زماننا هذا الحيلولة دون تدخل - 00:26:45
الدول الكافرة التي تروم التدخل بلاد المسلمين تنتهز الفرص فاذا حيل بينها وبين هذا باجتماع المسلمين وتماسكهم ووحدتهم حصل بهذا خير كثير ولا راينا ان الاختلاف والخروج فيه الشر العظيم - 00:27:23
الاضطراب الاحوال وظهور البدع والمنكرات وسفك الدماء سلب الاموال والواقع الذي تعيشه الامة الاسلامية في بعض بلاد المسلمين يدل على هذا دلالة واضحة اذا الاجتماع الاتفاق ووحدة الكلمة والصف هذا فيه الخير بحذافيره - 00:27:55
وضد هذا فيه الشر بحذافيره ولا حول ولا قوة الا بالله يقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى المذهب اهل الحديث ترك الخروج نذهب اهل الحديث - 00:28:27
الخروج في القتال على الملوك البغاة والصبر على ظلمهم الى اي استريح بر او يستراح من فاجر يستريح بر هذي استراحة يقول رحمه الله في موضوع اخر لا يجوز انكار المنكر - 00:28:56
بما هو انكر منه ولهذا حرم الخروج على ولاة الامر بالسيف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان ما يحصل بذلك من فعل المنكرات وترك واجب اعظم مما يحصل بفعلهم المنكر - 00:29:28
والذنوب الاخير في الحديث دليل الا ان من فارق الجماعة ولم يخرج عليهم ولم يقاتلهم انه لا يقاتل لا يقاتل يجب ان نرد الى الجماعة ويدعن للامام بالطاعة الاستدلال من الحديث - 00:29:57
ان النبي صلى الله عليه وسلم بين خال من هذه صفته ولم يأمر بقتاله بين حال من هذه صفته ولم يأمر بقتاله الحديث الثالث وعن ام سلمة رضي الله عنها - 00:30:31
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية رواه مسلم هذا الحديث وضوءه ما جاء لان عمارا تقتله الفئة الباغية ما جاء في ان عمارا يقتله الفئة الباغية - 00:30:56
السلام عليه وجهين الاول في تخريج هذا الحديث رواه مسلم كتاب الفتن من طريق ابن عون عن الحسن عن امه عن ام سلمة رضي الله عنها ام الحسن يا مولاك يا ام سلمة رضي الله عنها - 00:31:24
هذا المعنى وهو ان عمار رضي الله عنه تقتله الفئة الباغية ورد في الصحيحين من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في قصة بناء المسجد النبوي ان عمارا كان من ضمن الصحابة رضي الله عنهم - 00:32:09
يحمل لبنتين لبنتين وقد جاء في حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويح عمار ويحة عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار هذا الحديث - 00:32:37
في الصحيحين رواه البخاري ومسلم ولو ان حافظ اشار الى هذا الحديث لكان اولى لم يقتصر في العدو على حديث ام سلمة نعم عند مسلم اذا كان الحديث ايضا فهو - 00:33:04
اقوى ولهذا يقول رحمه الله كما في الاستيعاب يقول فواترت الاثار عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عمارا تقتلهم فئة باغية هكذا يحكم ابن عبد البر على الاثار بانها متواترة - 00:33:25
قطعا هو يريد التواتر المعنوي ولا يريد التواتر اللفظي وقد اجمع اهل العلم الان عمارا رضي الله عنه قتل سنة سبع وثلاثين مع علي رضي الله عنه في موقعة الستين - 00:33:53
هذا بين اهل العلم الوجه الثاني في الحديث دليل على ان عمر رضي الله عنه يقتل في حرب بين طائفتين من المسلمين يقتل في حرب بين طائفتين من المسلمين الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:34:16

اخبر بانه تقتله الفئة الباغية ولا يوجد فئة باغية الا ومقابلها فئة اخرى معتدلة قد دل التاريخ على ان الفئة الاولى اهل العراق قيادة رضي الله عنه وان الفئة الثانية اللي هي الباغية هي اهل الشام بقيادة معاوية - 00:34:50

رضي الله عنه اول ما نشأت هذه الفتنة جاءت بعد قتل عثمان رضي الله عنه انما بايع الناس علي رضي الله عنه ذو الخلافة امتنع معاوية وجماعة من بيعته عندهم في هذا شبهة - 00:35:31

وهي ان علي رضي الله عنه يقدر على تسليم عثمان رضي الله عنه وانهم منضوون تحت لوائه ولا ريب كما يقول اهل العلم ان هذه شبهة قامت عند معاوية رضي الله عنه - 00:36:02

فحصل بسببها حصل علي رضي الله عنه كتبهم انه سينظر في الامر وان الامر ليس بالامر الهين لان قتلة عثمان رضي الله عنه ما كانوا افرادا يمكن ان يقبض عليهم - 00:36:22

يسلمون الى معاوية وانما كانوا احزابا كانوا دموعا يصعب انقضى عليه انقضى عليهم او يصعب ان علي رضي الله عنه يسيطر عليهم المقصود بهذا انها نفعت من هنا الفتنة حصل الانقسام بين المسلمين - 00:36:48

انضوى تحت لواء علي رضي الله عنه وقسم امضى تحت معاوية رضي الله عنه وقسم ثالث اعتزل هؤلاء وهؤلاء رؤية السلامة من الفتنة حصل موقعة الجمل ثم حصل بعد هذا موقعك - 00:37:17

حصل القتال بين الطائفتين وظهر مصداق ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من ان عمار رضي الله عنه اقتله الفئة الباغية قد ذكر اهل العلم رحمهم الله انه تبين في هذا - 00:37:43

ان الفئة الباقية ام معاوية ومن معه ومن تحت لوائه رضي الله عنهم وان علي رضي الله عنه هو الذي على الصواب وعلى الحق الذين قتلوا معاوية الذين قتلوا عمارا - 00:38:10

اهل الشام لا شك في هذا الرسول صلى الله عليه وسلم وصف الذين قتلوه لانهم الفئة الباغية لكن كما هو معلوم في معتقد اهل السنة والجماعة اما الى الفريقين مجتهد - 00:38:32

علي رضي الله عنه مجتهد والصواب معه ان قطعا فظنا غالبا ومعاوية رضي الله عنه لا شك انه مجتهد ايضا لا شك انه مجتهد ايضا ولهذا اهل السنة والجماعة لا يرون تكفير - 00:38:53

معاوية رضي الله عنه ومن معه كما يقول الروافض الذين يكفرون النصوص دلالة واضحة على انهم ليسوا بكفار لان الله جل وعلا يقول وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا وهاتان طائفتان قتلتا او اقتتلوا - 00:39:18

سماهم الله تعالى مؤمنون مؤمنين وقال تعالى انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم ورد حديث ابي سعيد رضي الله عنه الذي اخرجه الامام احمد في المسند بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:39:43

تفترق امتي فتمرق بينهما مارقة ويقتلها اولى الطائفتين بالحق تأمل قوله قول الطائفتين بالحق يدل على ان تلك الطائفتين على حق ولكن في واحدة اولى واقرب وفي والاخرى ابعد واذا نظر الى هذا الحديث - 00:40:10

تبين ان الاقرب والاولى نعم علي رضي الله عنه ومن معه اما الطائفة الثانية وهم الابعد ومعاوية رضي الله عنه ومن معه مقصر بهذا بيان الحديث في هذا مكة من قبلنا من اهل العلم - 00:40:43

الذين بحثوا في هذا وذكروه ومنهم شيخ الاسلام ابن تيمية ابن كثير وخيرهم من اهل العلم والا فمن المعلوم كما قلنا قبل قليل ان كلا الطائفتين على حق وان الجميع مجتهدون - 00:41:06

ومأجورون ومعلوم المنهج والجماعة في انهم يمسكون عن ما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم وبهذا يتبين لنا الامور الثانية اولها ان ما صدر بين علي وما وقع بين علي - 00:41:29

ومعاوية رضي الله عنهما انما وقع عن اجتهاد وتأويل الامر الثاني ان عليا اقرب الى الصواب معاوية بل نكاد نجزم الا ان معاوية كان مجتهدا والامر الثالث ان كلا الطائفتين على الحق - 00:41:58

ولكن احداهما اما الامر الرابع عنا من يقول تكفير معاوية الرافضة وقولهم عن الصواب بمعزل وهم بهذا يردون من الكتاب والسنة

وكل هذه الامور حصلت في القرن الاول المشهود له - 00:42:33
الخيرية ولا حول ولا قوة الا بالله يقول ابن كثير كلامه على حديث سعيد الذي ذكرت لكم امتي فرقتين يقول هذا الحديث من دلائل النبوة لانه قد وقع الامر صدق ما اخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:43:09
وفيه الحكم في اسلام الطائفتين اهل الشام واهل العراق هناك كما تزعم فرقة الرافضة اهل الجهل والجور من تكفيرهم اهل الشام وفيه ان اصحاب علي ادرى الطائفتين الى الحق وهذا - 00:43:40
مذهب اهل السنة والجماعة ان عليا هو المصيب وان كان معاوية مجتهدا في قتاله له وقد اخطأ وهو مأجور ان شاء الله ولكن عليا هو الامام المصيب ان شاء الله - 00:44:10
له اجران الى اخر كلامه في البداية والنهاية الله سبحانه وتعالى اعلم صلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:44:30